




الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
النائب ياسين العياري
عضو لجنة التونسيين بالخارج
عضو لجنة الفلاحة و الأمن الغذائي
و التجارة و الخدمات ذات الصلة

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

مراسلة رقم 415 / 2018



تونس في 26 جويلية 2018

سؤال كتابي إلى وزير الطاقة على معنى الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: بخصوص وضعية المواطن بلال القيزاني.

سيدي الوزير، سلاما واحتراما، أما بعد،

وردتنا رسالة من المواطن بلال القيزاني وهو باعث مشروع في مدقنوات الغاز الطبيعي بولاية الكاف. ويزعم المعني أنه تحصل على تمويل قدره 141 ألف دينار على إثر اتفاقية إفراق أبرمها مع الشركة التونسية للكهرباء والغاز منذ 07 أوت 2014 إلا أن الشركة لم تفي بالتزاماتها له منذ 4 سنوات الأمر الذي جعل البنك يقوم بإنذاره للدفع.

سيدي الوزير، الرجاء التفضل بالتوضيح

سيدي الوزير نذكركم، بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة على الاسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم سيدي الوزير، تقبلوا أسمى عبارات التقدير.

النائب
الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
ياسين العياري

من وزير الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة

إلى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: حول الإجابة عن السؤال الكتابي للنائب السيد ياسين العياري في خصوص وضعية المواطن بلال القيزاني.

المرجع : مراسلتكم عدد 2018/1548 والمؤرخة في 02 أوت 2018.

المصاحب: نسخة من اتفاقية الإفراق المؤرخة في 2014/08/07.

و بعد،

تبعاً للسؤال الكتابي الصادر عن النائب السيد ياسين العياري في خصوص وضعية المواطن بلال القيزاني، وبعد مراسلة الشركة التونسية للكهرباء والغاز يشرفني مدكم بتوضيحات الشركة المعنية حول هذه الوضعية فيما يلي فحواها:

حيث أمضى الباعث بلال القيزاني اتفاقية افراق مع الشركة التونسية للكهرباء والغاز بتاريخ 07 أوت 2014 قصد إحداث شركة تعمل في ميدان صيانة ومد شبكات الغاز الطبيعي بولاية الكاف. وقد قام الباعث المذكور بتكوين شركته بتاريخ 12 جوان 2017 وتحصل على التمويل من البنك التونسي للتضامن بتاريخ 2017/06/13،

اتفاقية

لإحداث مشروع بصيغة الإفراق

بين

- المؤسسة: الشركة التونسية للكهرباء والغاز مقرها الاجتماعي بـنهج كمال أتاتورك عدد 38- تونس والمرسمة بالسجل التجاري تحت عدد B121461997 ومعرفها الجبائي عدد 005910D/A/M/000 في شخص ممثلها القانوني السيد رشيد بن دالي حسن بصفته الرئيس المدير العام، والمشار إليها في ما يلي بالمؤسسة.

من جهة

- و السيد : بلال قيزاني صاحب بطاقة التعريف الوطنية رقم 08040713 والقاطن بـ 68 نهج المنجي سليم - باب بحر 1001 تونس والمشار إليه في ما يلي بالباعث.

من جهة أخرى

تم الاتفاق على إنجاز المشروع المبين بالفصل الأول من هذه الاتفاقية بصيغة الإفراق وطبقا للقانون عدد 56 لسنة 2005 المؤرخ في 18 جويلية 2005 و المتعلق بإفراق المؤسسات الاقتصادية.

الفصل الأول

محتوى المشروع

يتمثل المشروع موضوع هذه الاتفاقية في إحداث شركة ذات مسؤولية محدودة تعمل في ميدان صيانة ومد شبكات الغاز الطبيعي. يتركز المشروع في منطقة الكاف وهي منطقة مصنفة ضمن مجموعة مناطق التنمية الجهوية ذات الأولوية حسب ما جاء به الأمر عدد 387-2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008 المنقح للأمر عدد 483-99 بتاريخ غرة مارس 1999 . بالنسبة للسوق، يعتزم المشروع التعامل مع الشركة التونسية للكهرباء والغاز و الخواص .

تبلغ الكلفة المبدئية للمشروع إجمالا 220 ألف و 72 دينار و 450 مليم مقسمة كما يلي:

- مصاريف إنشاء و تثبيت : 11 ألف و 180 دينار
- تجهيزات عمل و نقل : 188 ألف و 892 دينار و 450 مليم
- أموال متداولة : 20 ألف دينار

وتكون مساهمة الباعث بـ 8 آلاف و 802 دينار و 800 مليون كتمويل ذاتي وبقية الاستثمار في شكل قروض أو/ومساهمة.

هذا وتعتزم الشركة المزمع إنشاؤها في نطاق المشروع إحداث 09 مواطن شغل قارة، مع إمكانية تطوير مواطن الشغل حسب تطور المشروع.

الفصل 2 تعهدات المؤسسة

تتعهد المؤسسة في إطار مساهمتها في الإحاطة بالباعث ومساندته لبعث المشروع وتجسيده خاصة بـ :

- الإشراف مع الباعث على متابعة إنجاز الدراسة التنفيذية للمشروع،
- تقديم المساعدة والاستشارة الفنية للباعث (اختيار الآلات و طرق الإنتاج و التحاليل ومناقشة العقود...)،
- توفير الخدمات الإدارية (وسائل اتصال و فاكس...) و المستلزمات الضرورية المساعدة على إنجاز المشروع (دورات تكوينية خصوصية...) ، بمبلغ جملي يقدر بخمسة آلاف دينار كحد أقصى لقيمة هاته الخدمات. وتحدد مدة الانتفاع بهذه الخدمات لغاية إحداث المشروع ابتداء من تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ،
- مساعدة الباعث على الاستفادة من مختلف الامتيازات الممنوحة في ميدان الاستثمار،
- مساعدة الباعث على استكمال هيكله التمويل عند الاقتضاء،
- توجيه الباعث وإرشاده ومساعدته في التصرف ومتابعة المشروع في طور الاستغلال لمدة لا تتجاوز سنتين من تاريخ الشروع في الاستغلال،
- الحفاظ على سرية المعلومات المتعلقة بالمشروع.

الفصل 3 تعهدات الباعث

يلتزم الباعث في إطار العمل على إنجاز المشروع موضوع هذه الاتفاقية بـ :

- تحمل مسؤولية التصرف في المشروع بصفة شخصية،
- التنسيق مع المؤسسة في إعداد الدراسة الفنية و الاقتصادية للمشروع،
- المساهمة الذاتية في رأس مال المشروع بنسبة 10% على الأقل،
- إعداد جدول زمني لإنجاز المشروع و الالتزام بتنفيذه تحت إشراف المؤسسة،
- توجيه تقرير كل ثلاثة أشهر إلى الممثل القانوني للمؤسسة حول التقدم الحاصل على مستوى تنفيذ المشروع مع بيان الصعوبات التي تعترض التقدم العادي لإنجاز المشروع إن وجدت،
- الحفاظ على سرية المعلومات التي توفرها المؤسسة.

الفصل 4 فضّ النزاعات بالتراضي

يمكن أن تعرض النزاعات التي يمكن أن تنشأ بين المؤسسة و الباعث حول المسائل المتعلقة بإنجاز المشروع على الوزارة المكلفة بالصناعة لفضّها بالتراضي.

حرر بتونس بتاريخ 07.08.2014... في نظيرين أصليين و لكل منهما نفس الحجية.

الرئيس المدير العام الباعث جلال القيسري
الممثل القانوني للمؤسسة رشيد بن نالي حسن

تأشيرة وزير الصناعة والطاقة والمناجم

وزير الصناعة والطاقة والمناجم
الإمضاء: كمال بن تايصابر

07 أوت 2014